25204 - إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع .

(مالك حم (أخرجه مسلم كتاب الآداب باب الاستئذان رقم (2153) ص) ق د عن أبي موسى وأبي سعيد معا طب والضياء عن جندب البجلي)